

قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة
رقم 09 83 3000 صادر في 13 ربيع الثاني 1430 (9 أبريل 2009)
يقضي بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء
المنصوص عليها في النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية والأنظمة الأساسية الخاصة
بمستخدمي الجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة وابتداء مدة انتدابهم

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 52.08 القاضي بانهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وانهاء مدة انتداب ممثلي الماجورين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.24 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء من الظهير الشريف الصادر في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.09.53 الصادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتطبيق المادة الثانية من القانون رقم 52.08 القاضي بانهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وانهاء مدة انتداب ممثلي الماجورين؛

وعلى المرسوم رقم 2.09.54 الصادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بتمثيل موظفي الدولة والجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة ؛

وبعد استطلاع رأي وزير الداخلية ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يحدد في يوم 15 ماي 2009 تاريخ الاقتراع لانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء وممثلي مستخدمي الجماعات ومثلي مستخدمي المؤسسات العامة.

وزير الداخلية
شكيب المومني

المادة الثانية:

تنتهي في يوم 16 ماي 2009 ، مدة انتداب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء وممثلي مستخدمي الجماعات وممثلي مستخدمي المؤسسات العامة المزاولين مهامهم في تاريخ نشر المرسوم رقم 2.09.53 المشار إليه أعلاه بالجريدة الرسمية

حرر بالرباط في، 09 أبريل 2009

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بتحديث القطاعات العامة

محمد عيسى

للإشارة